

عمل بغالب الظن لانه فرصة في هذه الحالة فلا يكلف بغيره **وان لا**
فلا اي وان خالف صومه حله للصوم الثلاثة ويعلم ذلك لا بالظن فلا
 لانه دخل فيه باجتهاد فلا ينفق بمثله وهي موافقة لمضان او بعد
 حاله صومه او التمس لم يعتد به وذلك في صورتين **احدهما**
 ان يكشف يعلم او خبر عدل انه وقع قبل رمضان فانه لا يجزيه و
 الثانية ان يكشف انه بعد ذلك صادف اليوم الذي لا يجزيه
 صيامه ولم يثبت فانه لا يعتد به ايضا **وتجب** على الصائم **التقرب**
 ويجعل خبير العدل في دخول الوقت وخروجه اذ اشك في **الغروب**
 اي لا يفطر وهو شاك في غروب الشمس بل يؤخر الافطار حتى يتيقن
 غروبها في الصحو ويظن في الغيم خاد افطر وهو شاك في الغروب
 ولم يتبين له ان افطاره كان بعد غروبها من صومه لانه على يقين
 من النهام **فروع** الاولى للصائم ثقله في الافطار على الصلاة اذا
 خشى ان يشغل الجوع او العطش ولو فاتت الجمعة فان لم يجش
 فقلبه الصلاة اولى واذا امكن تعجيل الافطار ينشئ يسير من رطب
 او تمر لا يشغل عن اول الوقت فله لك مستحب لورود الآثام في تعجيل
 الافطار كقول النبي صلى الله عليه واله وسلم **قال الله عز وجل** اجب عبادي
 لي اعجلهم فطر امواه الترمذي وقال حديث حسن ومن سهل

ارسول

ابن سعد رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 قال لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر فشق عليه وعرضه
 عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يفطر قبل ان يصير على
 طباط فان لم تكن طباط فتمزات فان لم تكن تمزات حسا حسوات
 من ماء رواه ابو داود والترمذي وقال حديث حسن وسبق
 ان يدعى الصائم عند افطاره بهذه الدعاء وهو قوله **اللهم**
الرحمن والرحيم **عظمك** **وقطرت** وفي سنن ابى داود والنسائي عن ابن عمر
 كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذا افطر قال ذهب الظما وابنت
 العروق وثبت الاجران سئنا الله تعالى **وتدب** السحور وتأخيره و
التخري في الفجر اي اذا شك في طلوع الفجر تدب له ان يترك الافطرات
 ولو لم يتيقن طلوع الفجر عملا بالاحتياط فلو تسحر وهو شاك في طلوع
 عد او طان في الصحو ولم يتبين له انه تسحر بعد طلوعه كان صومه
 صحيحا لانه على يقين من الليل ما لم يخبره عدل بطلوع الفجر **وتدب**
 للصائم ايضا **توقى مضانا لا افطارا** ويكره خلاف ذلك فيكره للصائم
 مضاجعة اهله في النهار ومقدمات الحج ولا سيما للشباب ولا كراهة
 لمن لا تسحر وشهوته قال الامام اعلمنا السلام وقد دخل في قولنا وتوقى
 بظان الافطار مسألا ذكرها اهل الملذبة منها انه يتدب

هذا هو قولنا
 على النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 حديث حسن وسبق
 ان يدعى الصائم
 عند افطاره
 بهذه الدعاء
 وهو قوله
 اللهم
 الرحمن
 الرحيم
 عظمك
 وقطرت
 وفي سنن
 ابى داود
 والنسائي
 عن ابن
 عمر
 كان النبي
 صلى الله
 عليه وآله
 وسلم اذا
 افطر قال
 ذهب الظما
 وابنت
 العروق
 وثبت
 الاجران
 سئنا
 الله
 تعالى
 وتدب
 السحور
 وتأخيره
 والتخري
 في الفجر
 اي اذا
 شك في
 طلوع
 الفجر
 تدب
 له ان
 يترك
 الافطرات
 ولو لم
 يتيقن
 طلوع
 الفجر
 عملا
 بالاحتياط
 فلو تسحر
 وهو شاك
 في طلوع
 عد او
 طان في
 الصحو
 ولم
 يتبين
 له انه
 تسحر
 بعد
 طلوعه
 كان
 صومه
 صحيحا
 لانه
 على
 يقين
 من
 الليل
 ما لم
 يخبره
 عدل
 بطلوع
 الفجر
 وتدب
 للصائم
 ايضا
 توقى
 مضانا
 لا
 افطارا
 ويكره
 خلاف
 ذلك
 فيكره
 للصائم
 مضاجعة
 اهله
 في
 النهار
 ومقدمات
 الحج
 ولا سيما
 للشباب
 ولا كراهة
 لمن
 لا
 تسحر
 وشهوته
 قال
 الامام
 اعلمنا
 السلام
 وقد
 دخل
 في
 قولنا
 وتوقى
 بظان
 الافطار
 مسألا
 ذكرها
 اهل
 الملذبة
 منها
 انه
 يتدب